والجائز في حق الله وصف رسله قوله بالدليل تأكيد لقوله معرفة لان المعرفة لا تكون
الا عن دليل كقولهم نظرت بعيني وسمعت باذني وبعضهم اطلقها في المعرفة فتنال
هي الجزم المطابق للواقع سوا كان عن دليل اولا وبعضهم قال المعرفة تكون عن
دليل وعن ضرورة وعلى هذين القولين فيحتاج لقوله بالدليل قوله لانه متى كان
الخ هذا التعليل معترض لانه يقتضي ان الخلاف انما هو بحيث عنوه اهلية وليس
كذلك بل هو مطلق فالاولى حذفه لان بعض الاقوال الآتية يطلق و
بعضها يفصل كما ياتي ولا ياتي الاطلاق والتفصيل الا اذا كان الموضع المقلد من
حيث هو متأهلا اولا قوله اي اخذ بقوله تفسير لقلد اي فالتقليد الاخذ بقول الغير
من غير حجة والمراد من الاخذ كما قيل الاعتقاد اي اعتقاد مضمون قول الغير
بحيث لا يكون حجة يقيمها على صدق هذا الاعتقاد قال المصري رحمه الله والمراد با
لقول ما يعم الفعل والتقرير ايضا وهذا احد اطلاقات القول واما الاخذ بالظا
هر واخراج الاخذ بالفعل والتقرير من التعريف فغير مرضي الخ وقوله الاخذ
بالظاهر اي ظاهر العبارة اي تعبيرهم بالقول فانه ظاهر في اللفظ دون
الفعل والتقرير قوله في احكام جمع حكم وهو نسبة امر الى امر ايجابا او سلبا
فالمراد بالاحكام النسب الثابتة كثبوت القدرة لله من قولنا الله قادر
واضافة احكام للتوحيد بالمعنى الذي ذكر للشيء باعتبار كونه متعلقا له قوله
يعني الخ تفسير للتوحيد اشار به الى ان المراد بالتوحيد التوحيد الشرعي وهو علم
العقائد لا اللغوي وهو الافراد اي اعتقاد ان الله واحد قوله لا اسل منه اي المنسوبة
للاسلام قوله علم العقائد اي التصديق بها قوله من غير حجة متعلق بقوله اخذ
خرجت التلامذة بعد ان يرشدهم الاشياخ للادلة فتهم عارفون وضرب لهم السـ
السنوسي في شرح الجزائرية مثالا للفرق بينهم وبين المقلد بجماعة
نظروا الهلال فسبق بعضهم لرؤيته فان اخبرهم وصدقوه من غير معاينة
كانوا مقلدين وان ارشدهم بالعلامة حتى عاينوا استقلوا وخرجوا عن التقليد
الاكثري ان الاولى اذا سئلت عن الهلال كان جوابها قالوا انه ظهر والثانية
تقول رايته بعيني قوله ولا تغفل عطفه على ما قبله من عطف الخاص على العام
وقيل من عطف نفي اللازم على نفي الملزوم فلا تخالف لانه متى انتفى العام
انتفى الخاص ووجه كون الثاني خاصا والاول عاما انه قيد التفكر بكونه في
خلف

خلق السموات والارض فعلم انك كان خاصا والحجة اعم من ذلك لشموله التفكر في به
نفس الانسان مثلا اي ولم يكتب الغير الذي اخبره معصوما ولم يخالف المسلمين به
ولم يكن من الاعمار والفترى والصحاري كبولم يتفكر في نفسه بدليل ما ياتي م
للمؤلف رحمه الله تعالى قوله خلق المراد به المخلوق والاضافة للبيان قوله اي جزمه
تفسير لقوله ايمانه فالمراد بالايمان الجزم لا ما كان بالمعرفة اذ لا معرفة عند المقلد
هنا تحقيق والمعتمد انه التصديق وهو غير الجزم لانه من مقولات الكلام
فمرجع التصديق الكلام النفساني محصله امنت بخلاف الجزم فانه من قبيل
المعرفة الحاصلة عن الدليل لا المعرفة التي لا تكون الا عن دليل قوله لم يحتل
اي صاحبه او هو نفسه على التخوين قوله اي تردد تحير اي فليس المراد به
معناه الاصلي وهو التكرير من قولهم ردد ترديد المسيا لانه ترديد الا انه لا يصلح
ارادته لمقابل المراد به التردد والتحير من قولك تردد ترديدا اي تحير مجاز
من اطلاق اسم اللازم وارادة الملزوم اذ يلزم من التحير التكرار ولا عكس
فقد يكرر الكلام تلذذا قوله بل هو اي ايمانه مصحوب به فيه اشكال وذلك
ان العبارة تقتضي ان الجزم يجامع التردد مع انه متى كان جازما لا يتاتى
له الترديد اصلا فكيف يقول بل هو مصحوب به والجواب عن ذلك انه
على حذف مضاف والتقدير بل هو مصحوب بقبوله بمعنى انه يطرأ التردد على
الجزم فيبعده او المعنى انه مصحوب بالترديد بالقوة القريبة بمعنى انه يقبل
تشكيك المشكك وان كان العارف يطرأ عليه ذلك ايضا لكن المقلد اقرب
لطرو الترديد بخلاف المستدل فان طرو عليه بالقوة البعيدة ويمكن ان
ترديده يتعلق بما اخذ عنه هل له حجة يتمسك بها اولا اي فيعود عليه با
لعكس لانه تابع له ويمكن ان يحمل الترديد على خلاف العلما في الآتي وهو
قوله ففيه يبش القوم الخ كالتفسير لهذا المجمل وتقدم ذكر المفصل بعد
المجمل وذلك اي المذكور من التردد والتحير او الايمان الذي لم يسلم من
التردد قوله على انه نفي المعرفة هو قول الامام الاشعري وعليه يكون الايمان
مرادفا للمعرفة ولا شك انه متى انتفت المعرفة انتفى الايمان لان انتفا احد
المترادفين يدل على انتفا الآخر واعلم ان الاقوال في الايمان ثلاثة ذكر الشرح منها
قولين والثالث حديث النفس التابع للجزم تارة يجامعه وتارة